

ديوان جلالة الملك

شعطف حضرة صاحب جلالة مولانا الملك المعظم شأنهم :

في ١٥ ربيع الآخر سنة ١٣٦٨ (١٣ فبراير سنة ١٩٤٩)

شئشان المعارف من الطبقة الأولى

هلى :

شعطفة صاحب السعادة الدكتور على توفيق شوشه باشا ، وكيل وزارة الصحة العمومية للشؤون الطبية ؛

لورتبة البيكوية من الدرجة الثانية

هلى كل من :

شعطفة العزة الدكتور جورج نجيب قصيرى بك ، مدير القسم البكتريولوجى بمصاحبة المعامل بوزارة الصحة العمومية ؛

لوصاحب العزة الدكتور أحمد جمال الدين الحفنى بك ، المدير العام لإدارة الصحة بمجلس بلدى الاسكندرية ؛

لوصاحب العزة الدكتور حافظ أمين بك ، مدير قسم مكافحة الأوبئة بوزارة الصحة العمومية ؛

لوصاحب العزة الدكتور محمد صبرى الفار بك ، وكيل مصلحة الحجر الصحى بوزارة الصحة العمومية ؛

لوصاحب العزة الدكتور محمد حليمى أبو العلا بك ، المدير العام لمصلحة الصحة الوقائية بوزارة الصحة العمومية ؛

لوصاحب العزة الدكتور سعد الله مدور بك ، المدير العام لمصلحة الأمراض المتوطنة بوزارة الصحة العمومية ؛

لوصاحب العزة الدكتور عبدالعزيز البندارى بك ، وكيل ادارة التفتيش الفنى والادارى بوزارة الصحة العمومية .

شعطف حضرة صاحب جلالة مولانا الملك المعظم شأنهم :

في ١٥ ربيع الآخر سنة ١٣٦٨ (١٣ فبراير سنة ١٩٤٩)

رتبة البيكوية من الدرجة الثانية

هلى :

شعطف العزة محمد كامل شاكر بك ، وكيل الهيئة العليا الفنية للتفتيش بوزارة المعارف العمومية سابقا .

شعطف حضرة صاحب جلالة مولانا الملك المعظم شأنهم :

في ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٣٦٨ (٢٠ فبراير سنة ١٩٤٩)

رتبة البيكوية من الدرجة الأولى

هلى كل من :

شعطفة صاحب العزة الدكتور أحمد محمد ابراهيم بك ، وكيل ديوان المحاسبة ؛

لوصاحب العزة صاحب العزة محمد فتح الله حنانه بك ، الوكيل المساعد لديوان المحاسبة ؛

لورتبة البيكوية من الدرجة الثانية

هلى :

شعطف العزة محمد عزت طاهر بك ، المدير العام لديوان المحاسبة .

شعطف حضرة صاحب جلالة مولانا الملك المعظم شأنهم :

هلى :

شعطفة أحمد نجيب شكرى افندى ، السكرتير الثانى بوزارة الخارجية ؛

هلى قبول وحمل :

شئشان لرافدين من الطبقة الرابعة الذى منحه فى سنة ١٩٤٨ من الحكومة العراقية .

نوابين

شئانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٤٩

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٨ - ١٩٤٩

شئحن شأروق الأول ملك شئصر

شئور مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شئادة ١ - شئفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٨ - ١٩٤٩ قسم ٢ «الدين العام» اعتماد إضافى قدره ١٠٠.٠٠٠ ج (مائة ألف جنيه) لمواجهة الخطيطة المستحقة على الأذونات التى أصدرت على الخزانة بمقتضى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٤٨

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من ونور الميزانية العامة .

الرسوم

رسوم

بتعيين رئيس لمجلس الدولة

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩ لسنة ١٩٤٩ الخاص بمجلس الدولة ،
وبعد اختيار الجمعية العمومية لمجلس الدولة ؛
وبناء على ما عرضه علينا وزير العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هو آت :

شادة ١ - نعين عبد الزق أحمد السنهورى باشا، وزير المعارف
العمومية ، رئيسا لمجلس الدولة .

شادة ٢ - نعلي وزير العدل تنفيذ هذا المرسوم ما
صدر بقصر القبة في ٢٩ ربيع الثاني سنة ١٣٦٨ (٢٧ فبراير سنة ١٩٤٩)

شاهوق

نأمر حضرة نأحاب نأجلالة

نأئيس نأجلس الوزراء

أبراهم نأهد الهادى

نأير نأعدل

أحمد نأرسى نأهدر

رسوم

بتعيين وزيرين

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٤٨ بتأليف
الوزارة ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هو آت :

شادة ١ - نعين :

ألاستاذ على أيوب ، وزيراً للمعارف العمومية .

ألاستاذ عبد العزيز الصوفانى ، وزير دولة .

شادة ٢ - نعلي رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر القبة في ٢٩ ربيع الثاني سنة ١٣٦٨ (٢٧ فبراير سنة ١٩٤٩)

شاهوق

نأمر حضرة نأحاب نأجلالة

نأئيس نأجلس الوزراء

أبراهم نأهد الهادى

نأئيس نأجلس الوزراء

أبراهم نأهد الهادى

شادة ٢ - نعلي وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

نأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٢٨ ربيع الثاني سنة ١٣٦٨ (٢٦ فبراير سنة ١٩٤٩)

شاهوق

نأمر حضرة نأحاب نأجلالة

نأئيس نأجلس الوزراء

أبراهم نأهد الهادى

نأير نألمالية

نأسين نأهمى

قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٤٩

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٨-١٩٤٩

نحن فاروق الأول ملك مصر

نأمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٨ - ١٩٤٩ قسم ٩
"وزارة الداخلية" فرع ٢ "البوليس" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد
إضافى قدرة ١٢٠,٠٠٠ جنيه (مائة وعشرون ألف جنيه) للصرف منه
مل بدل غذاء لرجال البوليس .

لأؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وقور الميزانية العامة استثناء من حكم
المادة ٦ من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٤٨ بربط ميزانية الدولة للسنة
المالية ١٩٤٨-١٩٤٩

شادة ٢ - نعلي وزيرى المالية والداخلية تنفيذ هذا القانون كل
منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٢٨ ربيع الثاني سنة ١٣٦٨ (٢٦ فبراير سنة ١٩٤٩)

شاهوق

نأمر حضرة نأحاب نأجلالة

نأئيس نأجلس الوزراء

أبراهم نأهد الهادى

نأير نألداخلية

أبراهم نأهد الهادى

نأير نألمالية

نأسين نأهمى